

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

2195 - أخبرنا عبد الله بن قحطبة قال : حدثنا أحمد بن المقدام العجلي قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن زياد الأعلم عن الحسن عن أبي بكرة Y أنه دخل المسجد والنبي A راکع قال : فرکعت دون الصف فقال رسول الله A : (زادك الله حرصا ولا تعد)

قال أبو حاتم B ه : هذا الخبر من الضرب الذي ذكرت في كتاب (فصول السنن) أن النبي A قد ينهى عن شيء في فعل معلوم ويكون مرتكب ذلك الشيء المنهي عنه مأثوما بفعله ذلك إذا كان عالما بنهي المصطفى A عنه والفعل جائز على ما فعله كنهيه A عن أن يخطب الرجل على خطبه أخيه أو يستام على سوم أخيه فإن خطب امرؤ على خطبة أخيه بعد علمه بالنهي عنه كان مأثوما والنكاح صحيح فكذلك قوله A لأبي بكرة : (زادك الله حرصا ولا تعد) فإن عاد رجل في هذا الفعل المنهي عنه وكان عالما بذلك النهي كان مأثوما في ارتكابه المنهي وصلاته جائزة ولأنه A أباح هذا القدر لأبي بكرة مستثنى من جملة ما نهاه عنه في خبر وابصة كالمزابنة والعريه ولو لم تجز الصلاة بهذا الوصف لأبي بكرة لأمره A بإعادة الصلاة وقوله : (ولا تعد) أراد به : لا تعد في إبطاء المجيء إلى الصلاة لا أنه أراد به أن لا تعود بعد تكبيرك في اللحوق بالصف K إسناده صحيح على شرط البخاري